

عقد / بيان تأسيس

شركة

رأسمالها ()

أولاً:- اسم الشركة :-

ثانياً:- مركز الشركة:- العراق - ولها حق فتح فروع اخرى داخل العراق وخارجه

ثالثاً:- غرض الشركة وطبيعة العمل :-

المساهمة في استثمار رؤوس الاموال

أ- في مجال الخدمات البحرية من خلال تقديم خدمات الانقاذ البحري والغوص وفق اهداف خطط التنمية الاقتصادية وتقديم كافة انواع التمويل للبواخر بما تحتاجه للعمل على خطوطها البحرية من خدمات ووقود وما تحتاجه من اعمال الادامة والصيانة والتصليحات الفنية وتقديم الخدمات الفنية للكشف عن الحمولات او كافة الاعمال التكميلية للعمل والخدمات والقيام بكافة امور المواد الاخرى بما يحقق اهداف الشركة واغراضها والمصلحة العامة للعراق وبملا لا يتعارض والاختصاص القانوني للشركة العامة للنقل المائي والقوانين والتعليمات النافذة ، وقانون الوكالات البحرية رقم 56 لسنة 1985 المعدل وقانون الموانئ رقم 21 لسنة 95 والتعليمات النافذة وتخضع الشركة في ممارسة نشاطها لأحكام قانون الموانئ رقم 21 لسنة 95 والتعليمات الموانئ رقم 1 لسنة 98 والقيام بتجهيز البواخر بالمواد الغذائية .

ب- في مجال الشحن والتفريغ يشتمل نشاط الشركة على السفن والبواخر التي تؤم الموانئ العراقية او تغادرها بشان تفريغ وتحميل البضائع وتجهيز العاملين لديها بأحدث المعدات واللوازم واستخدام الطرق الحديثة المستخدمة في الشحن والتفريغ بما يسهل مهمتها وحسب خطط التنمية الاقتصادية ويؤمن المحافظة على سلامة البضائع من خلال التعاقد مع

الجهات المخولة لنا قانوناً (الشركة العامة للموانئ العراقية) وما يتطلب من تأجير واستئجار وتهيئة السفن والمركبات لأغراض الشحن والتفريغ بما لا يتعارض مع قانون الوكالات البحرية رقم 56 لسنة 1985 المعدل وقانون الموانئ رقم 21 لسنة 95 والتعليمات النافذة .

ت- في مجال النقل العام القيام بأعمال نقل الاشخاص والبضائع بالنقل البري والجوي والبحري داخل العراق وخارجه والخدمات البرية والبحرية والجوية وكل ما يتعلق بتمويل وتقديم التسهيلات لنقل الاشخاص برا وبحرا من خلال انشاء اسطول بري لنقل البضائع داخل العراق وخارجه وما يتطلب من امكانيات لتأمين نقل البضائع الى العراق والقيام بكل الاعمال التي تحقق اهداف الشركة واغراضها للمصلحة العامة للعراق وتخض الشركة في ممارسة نشاطها لأحكام قانون النقل رقم 80 لسنة 1983 .

والشركة في سبيل تحقيق نشاطها القيام بما يلي :-

- أ. تملك الاموال المنقولة اللازمة لتحقيق نشاطها (من وسائل نقل مختلفة- وعدد وادوات- والالات...) واجراء كافة التصرفات القانونية عليها وفق القوانين النافذة او التي تحل محلها .
- ب. تملك الاموال غير المنقولة / واجراء كافة التصرفات المسموح بها قانوناً عليها .
- ت. القيام بكافة المعاملات المالية المسموح بها والتعامل مع كافة المصارف المجازة .
- ث. المساهمة في جميع الشركات تأسيساً وشراءً وبيعاً واندماجاً - عدا الشركات التضامنية.
- ج. مزاولة جميع الاعمال المسموح بها قانوناً وفق حاجة الشركة ومصلحة المساهمين وبما ينسجم مع القوانين النافذة .
- ح. الدخول في كافة التعهدات والمناقصات والمزايدات مع المؤسسات والدوار الرسمية والقطاع العام والخاص سواء بمفردها أو بمشاركة الغير والقيام بكافة التصرفات التي تراها مناسبة لخدمة وتحقيق اغراض الشركة
- خ. تملك واستعمال جميع براءات الاختراع والعلامات والاسماء التجارية التي تراها الشركة مفيدة لنشاطها.
- د. الحق في شراء ورهن وتأسيس المشاريع اللازمة لتحقيق الاغراض الواردة اعلاه لحساب الشركة وبيعها في حالة انتفاء الحاجة لها.

- ذ. الاستقراض من الجهات الرسمية والمصارف والشروط التي تراها مناسبة سواء مقابل رهن موجودات الشركة او بدون ذلك.
- ر. مزاولة جميع الاعمال المسموح بها قانونا وفق حاجة الشركة ومصحة المساهمين وبما ينسجم مع القوانين النافذة.
- ز. شراء وتأجير مختلف وسائل النقل والمكائن والرافعات والادوات الملحقة والمتممة لها والتي تدخل في اغراض الشركة .
- س. تجري جميع المعاملات وتبرم العقود والتوقيع عليها وتدخل في مختلف انواع التعهدات والمناقصات والمزايدات مع الدوائر الرسمية وشبة الرسمية وكذلك القطاع العام والمختلط والخاص سواء كانت بمفردها او لحسابها بالاشتراك مع الغير او لحساب الغير وكذلك التصرفات التي تراها لازمة لتنفيذ تلك الاغراض والشروط التي تراها مناسبة .
- ش. للشركة الحق في فتح الاعتمادات والحسابات الجارية لدى المصارف وان تنشئ او تحسب او تتقبل او تتصرف باي صورة اخرى في الاوراق والسندات القابلة للتداول والاوراق المالية الاخرى من كمبيالات وحوالات وسندات وشحن وغيرها مهما كان نوعها .
- ص. الاستقراض من الجهات الرسمية والمصارف والشروط التي تراها مناسبة سواء مقابل رهن موجودات الشركة او بدون ذلك.

رابعاً :- رأس مال الشركة

- رأس مال الشركة) (
- مقسّم الى) (سهم قيمة السهم الواحد .

خامساً :- المؤسسون

نحن المؤسسين في القوائم المرفقة طياً اتفقنا على تأسيس الشركة المبين اسمها ورأس مالها اعلاه ، وقد حولنا المحامي/ة () للقيام بعملية تسجيل الشركة لدى دائرة تسجيل الشركات ومراجعة اية دائرة اخرى تتطلبها عملية التسجيل .

وكيل المؤسسين / القائم بالتأسيس

الاسم /
العنوان /
الهاتف /